

قانون رقم /١٥٠/

يرمي الى منع استيراد السيارات المستعملة التي
مضى على صنعها أكثر من ثماني سنوات.

اقر مجلس النواب

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الأولى : المعدلة بالقانون رقم/١٦٢/ تاريخ ١٣/٨/١٩٩٢.

يمنع استيراد سيارات السياحة المحددة في البند أولاً من المادة ١٢٢ من قانون السير رقم ٦٧/٧٦ وتعديلاته اذا كان مضى على صنعها أكثر من ثماني سنوات.
يستثنى من المنع السيارات الثابت أنها شحنت رأساً الى لبنان قبل ١٤/٥/١٩٩٢، تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية والتي وصلت الى لبنان قبل تاريخ ١٤ حزيران ١٩٩٢.
يجب أن يثبت تاريخ الشحن بطريق البحر بواسطة بوالص الشحن المنظمة في آخر مرفأ شحنت منه السيارات لاحد المرافئ اللبنانية ولا تقبل كأداة إثبات إلا البوالص التي تشهد أن السيارات قد حملت فعلاً على الباخرة الناقلة.
يشترط عند تسجيل السيارة المستعملة والمستوردة بعد صدور هذا القانون تقديم أفاد من الدوائر الرسمية المختصة ، تثبت صلاحية السيارة المستوردة للسير . تستثنى من هذا المنع السيارات التي مضى على صنعها أكثر من ثلاثين سنة ولها صفة السيارات الاثرية.

المادة الثانية : يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية .

بيروت في ٦ ايار ١٩٩٢

الإمضاء: الياس الهراوي

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: عمر كرامي

قانون رقم ٣٧٧

استثناء سيارات موظفي السلك الخارجي في وزارة الخارجية
وسيارات الموظفين اللبنانيين العاملين في المنظمات
الدولية التابعة للأمم المتحدة من المنع المنصوص عليه
في المادة الأولى من القانون الرقم ١٥٠ تاريخ ٦ ايار ١٩٩٢ .

اقر مجلس النواب

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه :

المادة الأولى: يستثنى من المنع المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون الرقم ١٥٠ تاريخ ٦ ايار ١٩٩٢ السيارات الخاصة بموظفي السلك الخارجي في وزارة الخارجية العاملين في البعثات اللبنانية في الخارج، والسيارات الخاصة بالموظفين الملحقيين في هذه البعثات وكذلك السيارات الخاصة بالموظفين اللبنانيين العاملين في المنظمات الدولية التابعة للأمم المتحدة.
ويشترط أن تكون السيارة مسجلة باسم الموظف المعني قبل سنة على الأقل من تاريخ عودته الى لبنان وان تكون الاستفادة من الاستثناء لمرة واحدة ولسيارة واحدة للشخص الواحد.

المادة ٢ : ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ العمل بالقانون الرقم ١٥٠ تاريخ ٦ ايار ١٩٩٢ .

بعيدا في ٤ تشرين الثاني ١٩٩٤

الإمضاء : الياس الهراوي

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء : رفيق الحريري

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء : رفيق الحريري